

**1-1-2. الوجه الثاني في بيان ربط الالفاظ بمعانيها** هو ان الارتباط لمناسبة اقتضائية بينهما على وجه توجب ان يكون سماع اللفظ مقتضيا لانتقال الذهن الى معناه و هذه المناسبة اقتضائية و ليست بنحو العلة التامة.<sup>1</sup>

و يظهر من بعض ان مراد مثل الصيمري المنسوب اليه الرأي الاول في المسألة هو هذا الوجه بعد بُعد التزامه بالاول. قال التفتازاني في ذلك:

«و قد تأوله (اي: القول بدلالة اللفظ لذاته) السكاكي اي صرفه عن ظاهره و قال: انه تنبيه على ما عليه ائمة علمى الاشتقاق و التصريف من ان للحروف في انفسهما خواص بها تختلف كالجهر و الهمس و الشدة و الرخاوة و التوسط بينهما و غير ذلك و تلك الخواص يقتضى [تقتضى] ان يكون العالم بها اذا اخذ في تعيين شئ مركب منها لمعنى ، لا يُهمل التناسب بينهما قضاء لحق الحكمة كالفصم – بالفاء – الذى هو حرف رخوة لكسر الشئ من غير ان يبين و القصم – بالقاف – الذى هو حرف شديد لكسر الشئ حتى يبين و ان لهيات تركيب الحروف ايضا خواص كالفعالان و الفعلى بالتحريك لما فيه حركة كالزّوان و الحيدى و كذا باب فُعْل – بالضم – مثل شُرْف و كُرْم للافعال الطبيعية اللازمة».<sup>2</sup> فتامل.<sup>3</sup>

كيف كان! ضيق على هذا الوجه بان ذلك و ان كان بمكان من الامكان ثبوتا و قابلا للنزاع ؛ اذ لا مانع عقلا من ثبوت هذا النحو من المناسبة... الا انه لا دليل على ثبوتها كذلك في مرحلة الاثبات فلا يمكن الالتزام بها.<sup>4</sup>

**اقول:** في هذا التضييق أشياء من الضعف كانها لا تخفى و الصحيح في التشديد عليه ان يقال: ما المراد من الاقتضاء فان كان المراد منه اقتضاء التأثير لو لا المانع - و كأنّ هذا هو الظاهر من لفظة الاقتضاء - فيقال : ما المانع الدائم لغير اهل اللسان ان يفهم معنى الكلمة قبل تعلمه اياه؟ اصف الى ذلك مخالفة هذا الوجه للوجدان في مثل وضع الاعلام الشخصية.

و تاويل السكاكي ايضا لا يوجه شيئا من هذا الوجه او الرأي . فكان الاولى ضرب الصفح عنه و الابتعاد منه و لا سيما بعد ما كانت اللغة غير منحصرة بالعربية!

**1-1-3. الوجه الثالث بين الذاتية و الجعل** و هو ما عليه المحقق النائى، حيث قال: «اختلف العلماء في ان دلالة الالفاظ هل هي ذاتية محضة او جعلية صرفة او بهما معا؟

1. محاضرات في اصول الفقه، ج1، ص 32.

2. مختصر المعانى، ص 321 و 322.

3. اشارة الى تامل في كون المراد من الاقتضاء هو ما قاله السكاكي ، و الامر سهل.

4. لاحظ المحاضرات ، ص 32 و 33.

و الحق هو الثالث فانا نقطع بحسب التواريخ التي بايدينا انه ليس هناك شخص او جماعة وضعوا الالفاظ المتكثرة في لغة واحدة لمعانيها التي تدل عليها فضلا عن سائر اللغات كما انا نرى وجدانا عدم الدلالة الذاتية بحيث يفهم كل شخص من كل لفظ معناه المختص به بل الله تبارك و تعالى هو الواضع الحكيم جعل لكل معنى لفظا مخصوصا باعتبار مناسبة بينهما مجهولة عندنا و جعله تبارك و تعالى هذا واسطة بين جعل الاحكام الشرعية المحتاج ايصالها الى ارسال رسل و انزال كتب و جعل الامور التكوينية التي جهل الانسان على ادراكها كحدوث العطش عند احتياج المعدة الى الماء و نحو ذلك فالوضع جعل متوسط بينهما لا تكويني محض حتى لا يحتاج الى امر آخر و لا تشريعي صرف حتى يحتاج الى تبليغ نبي او وصي بل يلهم الله تبارك و تعالى عباده على اختلافهم كل طائفة بالتكلم بلفظ مخصوص عند ارادة معنى خاص. و مما يؤكد المطلب انا لو فرضنا جماعة ارادوا احداث الالفاظ جديدة بقدر الالفاظ اي لغة لما قدروا عليه فما ظنك بشخص واحد مضافا الى كثرة المعاني التي يتعذر تصورها من شخص او اشخاص متعددة و منه ظهر أن حقيقة الوضع هو التخصيص و جعل الالهى و التعبير عنه بالتعهد و الالتزام مما لامحصل له»<sup>5</sup>.

في هذا الكلام – كما ترى – اضافة على بيان المدعى و الاستدلال عليه تعرض لمسالة تعيين الواضع التي من مهمات مسالة الوضع الكلية.

ضيق على هذا الكلام بوجوه بعضها غير وارد عليه و بعضها وارد عليه

• فمن الاول مثل ما قيل :

ان ما ذكر من ان الوضع وسط بين الامور التكوينية و الجعلية لا يرجع الى محصل ؛ لان الامر اما ان يكون له ثبوت و تقرر في نفس الامر و الواقع على وجه لا تصل اليه يد الجعل و لا يختلف باختلاف الانظار او لا يكون كذلك بل كان امرا دائرا مدار الجعل و يختلف باختلاف الانظار فهو اعتباري جعلي و لا وسط بينهما<sup>6</sup> و فيه ان المحقق النائي لم يدع ان حقيقة الوضع حقيقة ثالثة و ان الوضع وسط بين الواقعي و الجعلي في حقيقته بل ادعى كونه وسطا بلحاظ عدم ترتب الآثار العادية المترتبة على الاعتبار الشرعية عليه فهو وسط من جهة اللوازم و الآثار لا من جهة الحقيقة و الهوية<sup>7</sup>. فتأمل<sup>8</sup>.

- و من الثاني كونه خلاف الوجدان في ما نراه في مثل وضع الاعلام . فتأمل.
- و منه التشديد على ما ذكره من المانع الثبوتي لكون الوضع من غيره تعالى لانه انما يتم لو التزم بان وضع الالفاظ لا بد و ان يكون دفعة واحدة و الواقع غير ذلك.
- و ...

و نحن نرجع الى ابداء الراى في المسالة في البحث الآتي فانتظر.

5. اجود التقريرات، ج1، صص 10-12.

6. المحاضرات، ج1، ص35.

7. لاحظ منتقى الاصول، ج1، ص 50 و 51.

8. اشارة الى امكان ان يقال: ان كلام المحقق النائي ناظر الى حقيقة الربط و بيان هذه الحقيقة لا الى الآثار .